المالية المحلية للجماعات الإقليمية في الجزائر بين الواقع و التطبيق

د. خيضر خنفري * د. صبرينة طكوش **

الملخص:

يعتمد التنظيم الإداري في معظم الدول على أساليب فنية تتمثل في المركزية و اللامركزية الإدارية، كسبل لتوزيع النشاط الإداري بين مختلف الأجهزة و الهيئات الإدارية للدولة. و الجزائر كغيرها من الدول تعتمد في تنظيمها الإداري على النظام المركزي و النظام اللامركزي ، الذي يقوم على خليتين أساسيتين و هما البلدية و الولاية، و هي وحدات مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي. كما أن وجود هذه الوحدات يفرض عليها توفر مصادر مالية ذاتية و التي تعتبر المالية المحلية من أهم موردها.

Summary :

EDM depends in most countries on the techniques represented in the central and administrative decentralization as a means to distribute administrative activity among the various organs and administrative bodies of the State. And Algeria, like other countries depend on the administrative organization of the central system and decentralized system which is based on two basic and two cells are the municipal and state, and are independent units which enjoys moral and financial independence. The presence of these units provide built impose financial sources and that domestic financial is one of the most important its supplier.

مقدمة :

لقد اختارت الدولة الجزائرية في استراتيجياتها التنموية سياسة اللامركزية الإدارية، حيث يتضح ذلك من خلال تخلي السلطة المركزية عن العديد من الاختصاصات للجماعات الإقليمية، إذ وجدت نفسها هذه الأخيرة ملزمة بتوفير و تأمين حاجات

* أستاذ محاضر – أ -، جامعة المحمد بوقرة - بومرداس .
** أستاذة محاضرة – أ -، جامعة الجزائر 3 .

لامتناهية أولها توفير حاجات السكان من مسكن، و شغل ناهيك عن تهيئة الإقليم الأمر الذي يتطلب عليها تخصيص موارد مالية محلية تتصف بالوفرة و الديمومة، وهنا تبرز دورالمالية المحلية باعتبارها أحد المقومات الأساسية، التي تمكن الجماعات الإقليمية من القيام بمهامها، بحيث لا يمكن أن نتصور مساهمة الجماعات الإقليمية في تحقيق التنمية الشاملة و بأداء وظائفها التقليدية من غير موارد مالية .

إلا أن الوضعية المالية المحلية شهدت تدهورا ، ويرجع سبب هذا التدهور إلى مجموعة من الأسباب القانونية والإدارية والمالية، وتعد الأسباب المالية المتمثلة في العجز المالي المستمر لأغلب البلديات و الولايات، خاصة عند قيامهم بمهامهم التنموية في توفير وتحسين الحياة اليومية للمواطن، وهذه الوضعية المرتدة دفعت الدولة إلى التفكير في مجموعة من الإصلاحات، التي سمحت للجماعات الإقليمية بأداءأدوارهاالتنموية، و من أبرز هذه الإصلاحات صدور قانون البلدية الجديد 11-10 وقانونالولاية 12-07، ليواكب التحولات الدولية ويتماشى مع الإصلاحات السياسية والاقتصادية في الجزائر.

وانطلاقاً من المهام التي أُسندت للجماعات الإقليمية، فإن نجاحها مرتبط بما يمكن توفيره من موارد مالية كافية تمكنها من تحقيق أهدافها، لأنه لا يمكننا أن نتصور تحقيق الجماعات الإقليمية لأهدافها، ومختلف المهام المنوطة بها، دون أن تكون لها موارد مالية في تزايد واستمرار، و بالرغم من أن هذه الموارد تشكل المصدر الرئيسي للمحليات، إلا أن معظم ممتلكاتها و ثرواتها طالها الإهمال و سوء التسيير. و هذا مايقودنا إلى ضرورة البحث في مالية الجماعات الإقليمية و تشخيص واقع موارد ها و تحديد الإجراءات الواجب اتخاذ ها لإصلاح المالية المحلية في الجزائر. و بناءا على ما تقدم تبرز معالم الإشكالية انطلاقا من السؤال الجوهري التالي: **ماهي متطلبات إصلاح المالية المحلية للجماعات الإقليمية في ظل التغيرات السائدة؟**و للإجابة على هذه الإشكالية ارتأينا إلى تقسيم الورقة البحثية إلى المحاور التالية:

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للجماعات الإقليمية.

المحور الثاني:المالية المحلية للجماعات الإقليمية.

المحور الثالث: دراسة ميدانية تحليلية للموارد المالية لبعض بلديات ولاية بومرداس.

المحور الأول: **الإطار المفاهيمي للجماعات الإقليمية**

يرتكز التنظيم الإداري في أي دولة على أساليب فنية تتمثل في المركزية و اللامركزية كسب للتوزيع النشاط الإداري بين مختلف الأجهزة و الهيئات الإدارية بالدولة. و الدولة الجزائرية على غرارها من الدول يرتكز نظامها الإداري على الإدارة المركزية و هي السلطة الحاكمة و الإدارةاللامركزية المتمثلة في الجماعات الإقليمية.

أولا: تعريف المركزية الإدارية: و يقصد بها حصر كافة مظاهر النشاط الإداري أو الوظيفة الإداريةو تجميعها في يد سلطة واحدة، تمارسها في كافة أرجاء إقليم الدولة بذات الأسلوب، إذ تتولى إدارة جميع المرافق العامة بصورة كلية أو مطلقة و تحتكرها فهي مصدر اتخاذ القرارات الإداريةو مركزها[1].

ثانيا: تعريف اللامركزية الإدارية: و تعرف بأنها نظام إداري يقوم على توزيع السلطات الإدارية بين الإدارة المركزية، و هيئات إدارية إقليمية مستقلة عن الإدارة المركزية، تتمثل في هيئات محلية منتخبة أو معينة أو مزيجا بينهما[2].

ثالثا تعريف الجماعات الإقليمية: تقوم الدولة الجزائرية على مبادئ التنظيم الديمقراطي الذي يقوم على اللامركزيةالتي تستوجب وجود جماعات إقليمية ، و هي الولاية والبلدية والتي تعدان من أشخاص القانون الإداري، كما تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلالية المالية. و فيما يلي سنتناول على حدى كل من مفهوم الولاية و البلدية.[3]

تعريف الولاية حسب القوانين الجزائرية:عرفالقانون رقم 12-07 المؤرخ في2012/02/21 الولاية بأنها: المادة الأولى " الولاية هي الجماعات الإقليمية للدولة وتتمتع بالشخصية المعنوية، والذمة المالية المستقلة وهي أيضا الدائرة الإدارية غير الممركزة للدولةو تشكل بهذه الصفة فضاء لتنفيذ السياسات العمومية التضامنية، بين الجماعات الإقليميةو الدولة".[4]

تعريف البلدية حسب القوانين الجزائرية: عرف القانون رقم 11-10 المؤرخ في 2011/07/22 المتعلق بقانون البلدية بأنها هي الجماعات الإقليمية الأساسية و تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي وتحدث بموجب القانون.[5]

المحور الثاني: المالية المحلية للجماعات الإقليمية:

إذا كان الهدف هو تعظيم حصيلة الموارد المالية للجماعات الإقليمية، فإنه من الضروري توفير مصادر تمويل داخليةو خارجية لتمويل مختلف المشاريع المحلية من أجل تحقيق الأهداف التي تسعى إليها الجماعات الإقليمية.

أولا: مصادر التمويل الداخلية: و تتكون من موارد جبائية و غير جبائية

[1] أيمن عودة المعاني، الإدارة المحلية ، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر ، الأردن، 2010، ص 25.

[2] محمد الغني بسيوني عبد الله ، التنظيم الإداري، مصر، دار منشأة المعارف ، 2004، ص 96.

[3] ناصر قاسيمي، الصراع التنظيمي و فعالية التسيير الإداري ، رسالة دكتوراه في علم اجتماع التنظيم، جامعة الجزائر، 2005، ص 280.

[4] القانون رقم 12-07 المؤرخ في 2012/02/21 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 12، ص 05.

[5] القانون رقم 11-10 المؤرخ في 2011/7/22 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 36، ص 05.

-**الموارد الجبائية**: تعد الإيرادات الجبائية المحلية من أهم مصادر التمويل الداخلية للجماعات الإقليمية نظرا لما تحققه من مجموع الحواصل الضريبية المتكونة اساسا من ، الضرائب و الرسومحيث ميز قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة لسنة 1992، في ماد ته 197 كل الضرائب و الر سوم العا ئدة للبلديات والولا يات ،وتلك التي تعود لصندوق الضمان و التضامن للجماعات الإقليميةو تتمثل أساسا في كل من الرسم على النشاط المهني رسم الإقامة، الرسم على الذبح، الرسم السنوي للسكن، و الضريبة على الممتلكات.[1]

ثانيا : الموارد الغير جبائية: من بين الموارد الغير الجبائية نجد كل من :

1)**التمو يل ا لذاتي**: وفقا للمادة 158 و 179 من قانون الولا ية و البلد ية، فإنه يتعين ع لى كليهمااقتطاع جزء من إ يرادات التسيير و تحويله لقسم التجهيز و الاستثمار، و تهدف هذه الخطوة إلىضمان التمويلالذاتي لفائدة الجماعات الإقليمية، حتى تتمكن من تحقيق حد أدنى من الاستثمار لفائدة ذمتها.

2) **إ يرادات و نواتج الأملاك**: و هي مجموع ا لإيرادات الناتجة عن ا ستعمال أملاكها من طرفالغير كالإيرادات

الناتجة عن ب يع المحا صيل الزراع ية، ح قوق الإيجار، ح قوق و عوا ئد منح الامتيازات.[2]

3) **إيرادات الاستغلال المالي**:و تحصل هذه الإيراداتمن خلالبيع المنتجات أو تأدية الخدمات للمواطنين

التي تتكون عادة من حقوق التخزين و الإ يداع في المخازن العمومية و الصناعية و التجارية.[3]

ثانيا: مصادر التمويل الخارجية تتمثل الموارد الأساسية للتمويل الخارجي للجماعات الإقليمية فيما يلي:

1)**مخط طات البلد ية للتنم ية**: هي ع بارة عن برامج عمل ق صيرة المدى تقرر ها السلطاتالمختصة وفقا للمرسوم رقم 09 الصادر في أوت 1973، حيث جاءت لتكريس

---

[1]خيضر خنفري، تمو يل التنمية المحلية في الجزائر واقع وأفاق، دكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية التجارية و التسيير، جامعة الجزائر، 2010، ص 41.

[2]يوسفي نور الدين، الجباية المحلية و دورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة بومرداس، 2009، ص 69.

[3]يوسفي نور الدين، نفس المرجع السابق، ص 70.

مبدأ اللامركزية الإدارية في إطار توفير الحاجيات الأساسية للمواطنين ، و دعم القاعدة الاقتصادية و من أبرز هذه المخططات نجد التجهيزات التجارية التجهيزات الفلاحية، القاعدية و تجهيزات الإنجاز.

2)**البرنامج القطاعي غير الممركز للتنمية:** هو مخطط ذو طابع وطني حيث تدخل ضمنه كلاستثمارات الولاية و المؤسسات العمومية التي تكون وصية عليها، و يتم هذا المخطط باسم الوالي و يكون تحضير المخطط القطاعي للتنمية بدراسة الجوانب التقنية من طرف الهيئة التنفيذية ، و يعكس هذا المخطط تحقيق البرامجو الوسائل على المدى المتوسط قصد ضمان التنمية الاقتصاديةو الثقافية للولاية.[1]

3) **الإعانات الحكومية:** تمنح السلطات المركزية إعانات حكومية و ذلك لعدة أغراضنختصرها كما يلي:

*تمكين الولايات و البلديات من تحقيق حد أدنى من الخدمات العامة.

*تتيح الإدارة المركزية للجماعات الإقليمية فرصة التخفيف من الأعباء الضريبة المحلية.

*معالجة الأزمات الاقتصادية الناشئة مما يساعد على تدعيم سياسة الانتعاش الاقتصادي.[2]

5)**القروض**: تشكل القروض نوع أخر من أنواع التمويل الخارجي. فهي تمثل مصدرا احتياطيا تلجأ إليه الجماعات الإقليمية عندما تعجز عن تغطية نفقاتها و التزاماتها.[3]

5) **التبرعات و الهبات** : خول القانون للبلديات حق قبول الهبات والوصايا سواء بأعباء أو شروط أو تخصيصبعد الموافقة المسبقة للوزير المكلف بالداخلية .بالإضافة إلى وجود مداخيل أخرى، كمداخيلا ستغلال المناجم المحاجر ، مداخيل الغابات كقطع الخشب، الصيد...إلخ .[4]

تشخيص واقع الموارد الجبائية للجماعات الإقليمية

تعد الموارد الجبائية أهم مصادر الإيرادات العائدة للجماعات الإقليمية باعتبارها

---

[1] خيضر حنفري،تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وأفاق، مرجع سبق ذكره، ص 122.

[2] هاني علي الطهراوي ، قانون الإدارة المحلية ، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولي، عمان، 2004، ص 286.

[3] كريم يرقي، دور الجماعات الإقليمية في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر، رسالة ماجستير، في العلوم الاقتصادية المدية، الجزائر، 2010، ص ص 100، 101.

[4] عمر يحياوي، مساهمة في دراسة المالية العامة-النظرية العامة وفقا للتطورات الراهنة، دار هومة، الجزائر 2003.

توفر أكبر حصيلة من الموارد المالية

اللازمة لتمويل نفقات التسيير، ويقصد بها تلك الإيرادات الجبائية التي يتم تحصيلها سنوياً بناء على قوانين وقرارات تصدرها الدولة. ومن أهم هذه المصادر الضرائب والرسوم المباشرة وغير المباشرة التي تلعب دورا رئيسيا في تمويل ميزانية الجماعات الإقليمية، والجدول التالي يوضح ذلك :

الجدول رقم01 : يبين توزيع الإيرادات الجبائية بين الدولة، الجماعات الإقليمية و صندوق الضمان و التضامن للجماعات الإقليمية.

نوع الضريبة	الدولة	الولاية	البلدية	صندوق الضمان و التضامن	صناديق أخرى
الرسم العقاري	-	-	%100	-	-
رسم التطهير	-	-	%100	-	-
رسم الذبح	-	-	%100	-	-
الرسم الخاص على البناء	-	-	%100	-	-
الضريبة الجزافية الوحيدة	%49	%5	%40،25	%5	-
الرسم على الحفلات	-	-	%100	-	-
الرسم على الأطر المطاطية	-	-	%40	-	50 % لصندوق الوطني للبيئة و10% للصندوق الوطني للتراث.
الضريبة على الممتلكات	%60		%20	-	20%إلى حساب الصندوق الوطني للسكن
الرسم السنوي على السكن	-	-	%100	-	-
الرسم الخاص برخص الإعلانات	-	-	%100	-	-
الرسم على القيمة المضافة	%80	-	%10	%10	-
رسم تكميلي على المياه المستعملة	%50	-	-	-	50%لصندوق الوطني لبيئة
الرسم على النشاط المهني	-	%0،59	%1،30	%0،11	-

الرسم على الزيوت و الشحوم و تحضير الشحوم	%15		%35	-	50 % لصندوق الوطني للبيئة و إزالة التلوث
رسم التشجيع لعدم تخزين الفضلات الخاصة	-	-	% 25	-	75 % توجهه للصندوق الوطني للبيئة و إزالة التلوث

المصدر: من إعداد الباحثين بناءا على قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة لسنة 2016.

من خلال الجدول السابق، نستنتج أن الدولة تستحوذ على أكبر النسب فيما يخص الضرائب ذات الوفر الضريبي الكبير كالرسم على القيمة المضافة، التي تأخذ منها حصة الأسد ب (80%) ، هذا من جهةبالإضافة إلى مجموعة معتبرة من الضرائب ،و الرسوم من أهمها الضريبة على الممتلكات ب 60%و الرسم التكميلي على المياه المستعملة بنسبة 50% كعائد للدولة، تليها الضريبة الجزافية الوحيدة بنسبة 49%، و من الملاحظ أن الدو لة و صندوق الـ ضمان و التـ ضامن للجما عات الإقليميةي شاركان الولا يات و البلديات في جل هذه الضرائب و الرسوم ، و من ثم فإن العائد أقل للمصالح الإقليمية.

تشخيص واقع الموارد الغير الجبائية للجماعات الإقليمية

إن مكانة ممتلكات الجماعات الإقليمية ضمن المالية العامة لها يجب أن تبرز من خلال النتائج المالية المحققةو المقيدة بطريقة منظمة عبر مختلف بنود ميزانية الجماعات الإقليمية، فاعتماد هذه الأخيرة على أدوات التقديرالجيد والمضبوط لعوائد ممتلكاتها، يسمح لها بأن تقف على حقيقة مالها من إمكانيات مالية. فالدور المالي الذي

من المفروض أن تؤديه هذه الممتلكات بالنسبة للمالية المحلية لا يرقى إلى المستوى المطلوب، فالبرغم من الكم الهائل من الموارد التي تحوزها الجماعات الإقليمية في الجزائر من (أراضي، مباني مساحات و غيرها، إلا أنها لم تستطيع الوصول إلى غايتها الجوهريةو هي تمويل ميزانية الجماعات الإقليمية.[1]

أسباب ضعف المالية المحلية للجماعات الإقليمية

يعتبر وضع الموارد المالية في يد السلطة المركزية من أهم الأسباب المؤدية إلى إضعاف الميزانيات الإقليمية للبلديات و الولايات ،إذ أن أسبابها لا تقتصر فقط على ندرة الموارد المالية و محدوديتها،أو سوء تسيير الإيرادات الجبائية المحلية ، بل يتعدى الأمر إلى أسباب أخرى نوجزها في النقاط التالية:

[1] سيهام شباب، إشكالية تسيير الموارد المالية للبلديات، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة تلمسان، الجزائر 2012، ص ص 143، 144.

- تدخل الإدارة المتزايدة في وضع و تحديد أسعار التأجير و كراء ممتلكات البلدية و تقديم خدمات.
- عدم مراجعة أسعار الإيجار، فالعديد من الممتلكات مستأجرة بأسعار رمزية لا تغطي حتى تكاليف صيانتها.
- سوء تسيير الممتلكات و تفريط البلدية في أملاكها من خلال عدم الرقابة و المتابعات القانونية 1.
- استمرار تبعية الجماعات الإقليمية ماليا إلى الدولة، و يرجع سبب هذه الظاهرة إلى مايلي:
  - اعتماد المصالح الإقليمية على المساعدات المالية الخارجية كالإعانات مثلا.
  - عدم اهتمامها بالموارد الداخلية الذي ينتج عنه ضعف النتائج المالية.2
- ضعف الموارد المالية المتاحة لدى الجماعات الإقليمية، مما يجعلها تفتقر إلى المحفزات المالية .
- ضعف التأطير و سوء إدارة الجماعات الإقليمية الذي يرجع أساسا إلى نقص الكفاءات الإدارية.3

الإجراءات الواجب اتخاذها لإصلاح المالية المحلية

نتيجة للمشاكل والاختلالات المالية والاقتصادية التي تعاني منها الجماعات الإقليمية، أصبح من اللازم إصلاحالمالية المحلية باعتبارها الإطار القانوني والإداري الذي يسير حركة الأموال اللازمة لتحقيق أهدافالجماعاتالإقليمية، لذلك سوف نتطرق إلى بعض الإجراءات المقترحة لإصلاح المالية المحلية من خلال ما يلي:

- **اعتماد نظام عصري للجباية المحلية وتوزيع الموارد**: و يتمثل في:

- إعادة تحديد الصلاحيات بين الدولة والمؤسسات الأخرى.

- تكفل البلديات بتحصيل الرسم العقاري، الرسم على النشاط المهني، الرسم الخاص بالتطهير.

- تحسين مردودية الجباية المحلية عن طريق تبسيط النظام الجبائي المحلي.

1خضر عبيرات، مكانة الضرائب و الرسوم ضمن ميزانية الجماعات المحلية، رسالة ماجستير، جامعة الأغواط، الجزائر 2010، ص 91.

2 العمري بوحيط، البلدية، إصلاحات مهام و أساليب، شركة زاعياش للطباعة و النشر، 1997، ص 26.

3 خيضر خنفري ، تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وأفاق، مرجع سبق ذكره، ص ص 120، 121.

- منح سلطة فرض الرسوم ذات الطابع المحلي للسلطات التشريعية الإقليمية.
- محاولة الرفع من نسب الضرائب المشتركة بين الدولة والجماعات الإقليمية.[1]
-إمكانية إعطاء الحق في تأسيس ضرائب ورسوم محلية تتولى المجالس الإقليمية صلاحية تحديدمعدلها .

- **تشجيع الاستثمارات المحلية:** ويتم ذلك من خلال:

- إنشاء هيئة جهوية تكلف بتأطير الجماعات الإقليمية في مجال الدراسات الخاصةبالمقاييس والبحث على التضامن بين البلديات والولايات وتنسيق مخططات التهيئةالإقليمية وتمويلها.
- استغلال الموارد الطبيعية والبشرية على المستوى الإقليمي.
- إقامة إطار للتشاور دائم ومو سع لمختلف الفاعلين في النشاط الاقتصاديوالاجتماعي.[2]

- **تحسين المردود المالي للجباية المحلية:**

سعيا وراء تقوية القدرة الذاتية للجماعات الإقليمية في الاعتماد على نفسها وتحقيق أهدافها والحصول على الاستقلالية المالية التامة، وجب اتخاذ عدة إجراءات جبائية ومالية نذكر منها:

- تدعيم الإدارة الجبائية بالوسائل الحديثة ، وتوفير الإمكانيات المادية والبشرية.
- مساعدة البلديات على تطوير وسائلها قصد تحسين مستوى تحصيلالضرائب ومحاربة الغش والتهرب الجبائيين.
- بالإضافة إلى ذلك توجد إجراءات أخرى لإصلاح هيكل التمويل المحلي نلخصها كمايلي:

➢ إصدار قانون يحدد الأوعية التي يجوز فرض رسوم محلية عليها.
➢ إنشاء مركز معلومات للإدارة المحلية على شكل شبكة كبيرة منتشرة في الأقاليم، التي تمكنها منالتعرف على القدرة المالية للجماعات الإقليمية.
➢ تحديد نسبة من حصيلة الجباية البترولية و التعدين للموارد المالية للجماعات الإقليمية.

---

1 محمد طاقة و هدي العزاوي، اقتصاديات المالية العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الطبعة الأولى 2007، ص 118.

2 عبد الكريم مسعودي، تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية، رسالة ماجستير، جامعة تلمسان، الجزائر، 2013، ص 165.

- العمل على تأكيد دور المحليات في إعداد الموازنات و الهيا كل المالية المحلية الأخرى.1
- منح الوحدات المحلية حرية أكبر في عقد قروض خاصة بها لتنفيذ مشروعتها الاستثمارية بالتنسيق مع الدولة 2.

المحور الثالث: دراسة ميدانية تحليلية للموارد المالية لبعض بلديات ولاية بومرداس

من خلال هذا المحور سنقوم بتحليل تركيبة الإيرادات الجبائية (الضرائب و الرسوم)و دورها في تمويل ميزانية الجماعات الإقليمية، لبعض بلديات ولاية بومرداس (بلدية بومرداس، بلدية حمادي، بلدية أعفير) وذلك للفترة الممتدة ابتداء من 2011، إلى 2014.

الجدول رقم 2: يبين تطور الضرائب و الرسوم المحصلة حسب كل ضريبة للبلديات الثلاث 2011-2014

	2011		2012		2013		2014	
السنوات	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ	%
TAP	**415.512.225,2**	70	**501.117.837,14**	76	**471.792.974**	73	**536.764.176،64**	72
TVA	**89.304.801،35**	15	**962.934.484،63**	14	**90.711.082،05**	14	**96.863.353،14**	13
IFU	**20.401.971،7**	3	**23.236.945،02**	3	**29.046.280،53**	5	**32.862.729،52**	4
IFU/F	**32.470.761،33**	6	**17.595.422،59**	2	**45.007.814،83**	6	**63.190.605،8**	8
IRG/RF	**30.248.598،77**	5	**26.503.611،18**	4	**3.414.873،5**	0,5	**8.777.393،51**	2
TAP/VF	**125.200**	0,02	**135.400**	0,02	**138.400**	0,02	**144.400**	0,01
T/fête	**4.516.875**	0,7	**2.627.375**	0,4	**4.016.346**	0,6	**6.556.923**	0,8

1 عبد المطلب عبد الحميد، التمويل المحلي و التنمية المحلية، الدار الجامعية، مصر د ذ س ن، ص ص 312، 313.

2 من إعداد الباحثين.

0,06	**486.350**	0,002	**1500**	0,0004	**3000**	0,0006	**4000**	T/d'habitat
0,06	**200.000**	-	**-**	-	**-**	-	**-**	T/cirque
-	**-**	0,5	**1.061.375**	0,2	**826.700**	0,2	**1.522.816**	D/timbre
100	**745.845.931،61**	100	**645.190.646**	100	**664.980.775**	100	**594.107.249،3**	المجموع

المصدر : من إعداد الباحثين بناء على الحساب الإداري للسنوات 2011 إلى غاية 2014 المقدم من طرف مصلحة الميزانية و أملاك البلديات، مديرية الإدارة المحلية، لولاية بومرداس.

➢ **الرسم على النشاط المهني**: من خلال الجدول رقم (2) و الشكل البياني رقم (1)، نلاحظ أن حصيلة الرسم على النشاط المهني تحتل الصدارة في تمويل ميزانية بلديات ولاية بومرداس محل الدراسة(بلدية بومرداس، بلدية حمادي، بلدية أعفير) خلال فترة الدراسة من 2011-2014، حيث تتراوح نسبة مساهمة هذا الرسم في إجمالي الإيرادات الجبائية المحصلة لفائدة البلديات من 70% إلى 75%، ويبلغ متوسط مساهمتها السنوية من إجمالي السنوات المدروسة بـــــ 71،93% ، و من هذه النسبة تتضح لنا أهمية و هيمنة الرسم على النشاط المهني على إجمالي الإيرادات الجبائية ، إذ تعزى المردودية العالية لهذا الرسم إلى ارتباطه بحجم النشاط الاقتصادي، وكذا اتساع مجال تطبيقه ليشمل معظم النشاطات الصناعية، التجارية، الحرفية بالإضافة إلى صعوبة التهرب من دفع هذه الضريبة بلغة الأرقام، نلاحظ أن حصيلة البلديات من هذا الرسم عرفت تذبذبا حيث ترتفع تارة و تنخفض تارة أخرى، إذ انتقلت حصيلة الرسم من 415.512.225،20 دج سنة 2011 إلى 501.117.837،14 دج سنة 2012 و هذا بمعدل 5 %، و يعود هذا الارتفاع الإيجابي للحصيلة الجبائية للرسم على النشاط المهني إلى ارتفاع حجم النشاط الاقتصادي،و استفادة البلديات من برنامج الإنعاش الاقتصادي و الدعم الفلاحيو كذا البرنامج الوطني لدعم النمو ليعاود الانخفاض في سنة 2013 إلى 73% بمبلغ 471.792.974،56 دج، لكنه سرعان ما سجل ارتفاع في الحصيلة قدرت بـــــ 536.764.176،64دج سنة 2014، و بمعدل متناقص قدر بـــــ 2 %، و ترجع أسباب هذا الانخفاض إلى حجم النشاط التجاري و الصناعي بالبلديات محل الدراسة. ولأن حصيلة الرسم على النشاط المهني مرتبطة بحجم النشاط الاقتصادي فإننا نلاحظ أن الحصيلة تتركز في بعض البلديات مقر الدوائر، كبلدية بومرداس التي

تتوفر فيها العديد من المنشآت الاقتصادية ، في حين تنخفض في المناطق النائية كبلدية أعفير.

- **الرسم على القيمة المضافة**: من خلال الجدول، نلاحظ أن نسبة مساهمة هذا الرسم في إجمالي الضرائبو الرسوم المحصلة لفائدة البلديات محل الدراسة تتراوح بين 13% و 15 % أي بمتو سط نسبة م ساهمة يقدر بـــ 13،99% لل سنوات الأربع محل الدراسة، و هي نسبة ضعيفة مقارنة بالرسم على النشاط المهني.

و بلغة الأرقام يتضح لنا أن الناتج الجبائي لهذا الرسم عرف زيادة طفيفة في سنة 2012، إذ قدرت بـــ 92.934.484،63دج لكن بمعدل نمو متناقص قدر بـــ 1%، ليستمر الانخفاض في سنة 2013 و الذي قدر بـــ 90.711.082،05 دج، رغم أن معدل النمو بقي مستقر بـــ 14%، في حين استمر انخفاض حصيلة الرسم على القيمة المضافة سنة 2014 إلى 13 % رغم زيادة مبلغهبـــ 6.152.271،09 دج ، و ترجع أسباب نقصان الحصيلة الجبائية للرسم على القيمة المضافة إلى انخفاض حجم النشاط الاقتصادي و قلة ناتج الرسم العائد للبلديات و الذي يقدر حاليا بـــ 5%.

- **الضريبة الجزافية الوحيدة**: نلاحظ أن حصيلة هذه الضريبة تتراوح ما بين 3% و 5%، و بالاعتماد على الجدول السابق، نلاحظ أن الحصيلة الجبائية لهذه الضريبة ارتفعت من 20.401.971،70 دج سنة 2011 أي بمعدل 3 % إلى 53،29.046.280 دج سنة 2013 بنسبة 5%، لتزداد سنة 2014 بمبلغ يقدر بـــ 61.909.010،02 دج، أي بمعدل متناقص قدر بـــ 1 % و ترجع أسباب زيادة هذه الضريبة إلى اتساع مجال تطبيقها، إذ أنها تشمل فئة كبيرة من التجار والحرفيين والمهنيين، بالإضافة إلى سهولة تحديدوعائها.

- **ضريبة الدخل على العقارات** : يعرف هذا النوع من الضريبة تزايدا ملحوظا من سنة لأخرى باستثناء سنة 2012، إذ سجل انخفاض قدر بـــ 4 % مقارنة بنسبة 2011، ليعاود الارتفاع تدريجيا سنتي 2013 و 2014 بـــ 6% و 8 % على التوالي، أي بمعدل نمو 2 % ، و هذا راجع بالدرجة الأولى إلى دور الإدارة الجبائية في تجنيد عدة إمكانيات مالية و غيرها و اتخاذ إجراءات ردعية لمنع المتحايلين سواء البائع أو المشتري .

- **الرسم العقاري/ رسم التطهير**: نلاحظ أن حصيلة الرسم العقاري/رسم التطهيرفي تذبذب مستمر،فرغم

تسجيلهما أعلى نسبة في سنتي 2011 و 2012 بنسب 5%و 4% على التوالي، وذلك بسبب قيام أعوان الإدارة الجبائية بإحصاء العقارات على مستوى البلدية و الاهتمام بتحصيل هذا المورد الجبائي الهام، لكن هذا الارتفاع لم يدم طويلا حيث

عرف انخفاضا حادا سنة 2013 بمعدل متناقص قدر بـ 4،5%، ليرتفع بـــ 1،5% سنة 2014 أي بمبلغ قدر بـــ8.777.393،51 دج .و تفسر على العموم أسباب انخفاض الحصيلة الجبائية لهذين الرسمين إلى الأسباب التالية، إذ نذكرها على سبيل المثال لا على سبيل الحصر:

- سوء تسيير واستغلال الممتلكات العقارية وتناقص عدد العقارات المحصية و انخفاض نسبة تحصيلهما.

- عدم لجوء الإدارة الضريبية إلى الوسائل القانونية الردعية لإجبار المكلفين المتملصين علىدفع حقوقهم.

➢ **الرسوم الأخرى:** أما باقي الضرائب و الرسوم الأخرى، سواء المباشرةمنها أو غير مباشرةو نقصدبذلككل من رسم الحفلات، رسم الإقامة، الرسم الخاص برخص البناء، الرسم على الذبح، الرسم على العروض حقوق الطابع و الدفاتر...إلخ)، فإن نسبة مساهمتها في تمويل ميزانية البلديات محل الدراسة تبقى ضعيفة جدا و قليلة الوفر الضريبي فهي لا تتعدى نسبة 1،5% في مطلق الأحوال. ويفسر ذلك، بأن حصيلة هذه الضرائب والرسوم غير مستقرة و غير ثابتة، حيث تتغير من سنة إلى أخرى و قد تختفي في بعض السنوات بالإضافة إلى عدم اهتمام الإدارة الجبائية ببعض الضرائبو الرسوم.

الخاتمة :

بناء على ما تقدم ذكره، يمكن التوصل إلى النتائج التالية :

-تُمثل إيرادات الضرائب المحلية أهم مصادر التمويل التي تعتمد عليها الجماعات الإقليمية لكنها غير كافية لمنح الاستقلالية المالية للجماعات الإقليمية.

- العديد من البلديات الغنية لم تحقق الأهداف المرجوة منها رغم وفرتها المالية.

- يرجع العجز المالي للبلديات إلى العديد من العوامل والظروف من بينها تمركز النشاطات الاقتصادية في موقع واحد، ما أدى إلى توزيع غير متساوي للوعاء الضريبي.

-إن ما تم تحصله من إيرادات غير مباشرة أقل من ما تم تقديره، وهذا ما يكبدها مبالغ مالية هامة بسبب سوء تقدير مصالح البلدية من جهة ، و نتيجة لزيادة التهرب والغش الضريبي من جهة أخرى.

ويمكننا تقديم التوصيات التالية تكون بمثابة الحلول والبدائل الجديدة نحو تفعيل المالية المحلية في الجزائر:

- اهتمام الجماعات الإقليمية بممتلكاتها من عقارات و منقولات و أن تحسن استغلالها جيدا و ذلك بإنشاءهيا كقاعدية تساعدها على إنجاز بعض المشاريع الاستثمارية المنتجة كالأسواق المذابح...إلخ.

- لا بد من تمتع الجماعات الإقليمية بالاستقلالية المالية التي تتوفر على سلطات قرار فعلية في تسييرها المالي .

- اعتماد استراتيجية تغيير أنماط التمويل المحلي، وتتجلى هذه الاستراتيجية في إعداد برنامج يستند إلى رؤية جديدة، كما يوضح الوسائل التي من شأنها تحديد أنماط أخرى للتمويل بدل الاعتماد على لإيرادات الجبائية.

المراجع أولا الكتب:

1. أيمن عودة المعاني، الإدارة المحلية ، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر ، الأردن، 2010.
2. عبد الغني بسيوني عبد الله ، التنظيم الإداري، مصر، دار منشأة المعارف ، 2004.
3. عتيقة جديدي،إدارة الجماعات المحلية في الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة بسكرة، الجزائر، 2013.
4. هاني علي الطهراوي ، قانون الإدارة المحلية ، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2004.
5. أعمر يحياوي، مساهمة في دراسة المالية العامة-النظرية العامة وفقا للتطورات الراهنة، دار هومة، الجزائر 2003.
6. لعمري بوحيط، البلدية، إصلاحات مهام و أساليب، شركة زاعياش للطباعة و النشر، 1997.
7. محمد طاقة و هدي العزاوي، اقتصاديات المالية العامة، دار المسيرة للنشر ، عمان الطبعة الأولى 2007.
8. عبد المطلب عبد الحميد، التمويل المحلي و التنمية المحلية، الدار الجامعية، مصر د ذ س ن.

ثانيا: الرسائل الجامعية و المذكرات

1. ناصر قاسيمي، الصراع التنظيمي و فعالية التسيير الإداري دراسة حالة الجماعات المحلية في الجزائر رسالة دكتوراه في علم اجتماع التنظيم، جامعة الجزائر، 2005.
2. خيضر خنفري، تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وأفاق، دكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية التجارية و التسيير، جامعة الجزائر، 2010
3. يوسفي نور الدين، الجباية المحلية و دورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة بومرداس، 2009.

4. كريم يرقي، دور الجماعات الإقليمية في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر، رسالة ماجستير، في العلوم الاقتصادية المدية، الجزائر، 2010.
5. سيهام شباب، إشكالية تسيير الموارد المالية للبلديات، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة تلمسان، الجزائر، 2012.
6. عبد الكريم مسعودي، تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية، رسالة ماجستير، جامعة تلمسان، الجزائر 2013.
7. لخضر عبيرات، مكانة الضرائب و الرسوم ضمن ميزانية الجماعات المحلية، رسالة ماجستير، جامعة الأغواط، الجزائر، 2010.

المراسيم و القوانين:

1. القانون رقم 07-12 المؤرخ في 2012/02/21 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 12.
2. القانون رقم 11-10 المؤرخ في 2011/7/22 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 36.